



الجامعة السورية الخاصة
SYRIAN PRIVATE UNIVERSITY



مذكرة تفاهم علمي وثقافي

بين

جامعة الأنبار، العراق والجامعة السورية الخاصة، سورية

بناءً على الرغبة المشتركة في تعزيز علاقة التعاون العلميين الجامعات السورية الخاصة وجامعة الأنبار وافقت الجامعتان على هذه الاتفاقية التي تشمل المجالات الآتية:

المادة الأولى – تبادل الزيارات :

- 1- تتبادل الجامعتان الزيارات القصيرة المدى لأعضاء الهيئة التعليمية وذلك لإلقاء المحاضرات والتدريب والتحصيل العلمي.
- 2- تتبادل الجامعتان الزيارات الطويلة المدى للأساتذة لإجراء بحوث مشتركة وللتدريب.
- 3- تتبادل الجامعتان الزيارات لبعض الطلاب في الكليات بالمتناولة للإطلاع والتدريب.

المادة الثانية – تبادل النشاط العلمي :

- 1- تتبادل الجامعتان الدعوات للمشاركة في المؤتمرات، وحلقات البحث، وورشات العمل، وأية لقاءات أخرى تعقد في أي منها.
- 2- تتعاون الجامعتان في المجالات التالية ضمن الإمكانيات المتوفرة :
 - أ. القيام بأبحاث علمية مشتركة.
 - ب. الاشتراك في النشاطات العلمية المختلفة التي يقيمها أي من الطرفين وبالاتفاق بينهما.
 - ت. إقامة دورات تدريبية مشتركة للمحاضرين في الجامعتين.

ثـ. افتتاح برامج دراسات عليا مشتركة في بعض الاختصاصات وفقاً للقواعد المعتمدة في كلا البلدين .

جـ. تدريب الطلاب في المخابر النوعية في كلتا الجامعتين ضمن شروط يتفق عليها لاحقاً .

حـ. الاستفادة من المخابر والتجهيزات في كلتا الجامعتين وفق شروط يتفق عليها لاحقاً .

خـ. المشاركة في النشاطات الرياضية والاجتماعية في كلتا الجامعتين .

المادة الثالثة – تبادل الطلاب :

1- تسمح الجامعتان لطلابهما بدراسة مقرر أو أكثر في الجامعة الأخرى وتحدد نتائج الطالب معتمدة في الجامعة الأخرى.

2- تضع الجامعتان في البرنامج التنفيذي لهذه الاتفاقية أسس معادلة هذه المقررات والرسوم المطلوبة من الطالب.

المادة الرابعة – تبادل المنشورات العلمية :

1- تتبادل الجامعتان الكتب والمراجع الجامعية، والنشرات العلمية الدورية التي تصدر في كل منها .

2- تستفيد كل من الجامعتين من المكتبات الإلكترونية في الجامعة الأخرى بما لا يتعارض مع أنظمتها .

المادة الخامسة – البرنامج التنفيذي :

1- بعد اعتماد هذه الاتفاقية أصولاً تضع الجامعتان برنامجاً تنفيذياً تفصيلياً مشتركاً للتعاون بينهما يحدد فيه أوجه التعاون المشترك وذلك بما يتواافق مع الأنظمة والقوانين المعمول بها في كل منها .

2- يعين منسق من جامعة الأنبار وآخر من الجامعة السورية الخاصة يقع على عاتقهما متابعة تطبيق البرنامج التنفيذي، وإجراء ما يلزم لحل المشكلات التي تعترض تنفيذه.

مـ

مـ

المادة السادسة – الشروط المالية :

- 1- تتحمل الجهة المضيفة من أي من الجامعتين نفقات الإقامة والمعيشة للزيارات القصيرة التي يقوم بها أفراد من الجامعة الأخرى .
- 2- تحدد كيفية تغطية نفقات الإقامة للزيارات الطويلة (1 – 4 أشهر) بموجب مراسلات رسمية وبموافقة الطرفين.

المادة السابعة – سريان الاتفاق :

- 1- تعد هذه الاتفاقية نافذة من تاريخ اعتمادها لدى الجامعتين وفق أنظمة كل منها .
- 2- مدة هذه الاتفاقية ثلاثة سنوات، تجدد تلقائياً ما لم يطلب أحد الطرفين إنتهاءها بكتاب رسمي قبل ثلاثة أشهر من انتهاء مدتها، وبما لا يلحق الضرر بالبرامج التنفيذية المبرمة.
- 3- يجوز تعديل هذه الاتفاقية بعد تبادل الرأي والمشورة بين الطرفين وبموافقتهم.
- 4- يحل أي اختلاف في وجهات النظر حول تفسير أي بند من بنود هذه الاتفاقية أو تنفيذها بالتشاور بين الطرفين ورضاهما.
- 5- حررت هذه الاتفاقية على نسختين أصلتين، احتفظ كل طرف بنسخة ووقيعه في بيروت/...../..... بتاريخ...../...../.....

رئيس الجامعة السورية الخاصة

أ.د. عبد الرزاق شيخ عيسى

رئيس جامعة الأنبار

أ.د. محمد الحمداني